

الأشباه والنظائر

فائدة : الفرق بين علم القضاء وفقه القضاء .

فائدة : .

ذكر الأبى من القضاء في شرح مسلم : الفرق بين علم القضاء وفقه القضاء فرق ما بين الأخص والأعم ففقه القضاء أعم : لأنه العلم بالأحكام الكلية وعلم القضاء .

الفقه بالأحكام الكلية مع العلم بكيفية تنزيلها على النوازل الواقعة .

ومن هذا المعنى ما ذكره ابن الدقيق : أن أمير إفريقية استفتى أسد بن الفرات في دخوله الحمام مع جواريه دون ساتر له ولهن فأفتاه بالجواز لأنهن ملكه وأجاب أبو محرز بمنع ذلك وقال له : إن جاز للملك النظر إليهن وجاز لهن النظر إليه لم يجز لهن نظر بعضهن إلى بعض .

فأهمل أسد إعمال النظر في هذه الصورة الجزئية فلم يعتبرها لهن فيما بينهن واعتبرها أبو محرز C والفرق المذكور هو أيضا الفرق بين علم الفتيا وفقه الفتيا ففقه الفتيا هو : العلم بالأحكام الكلية وعلمها هو : العلم بتلك الأحكام مع ترتيبها على النوازل .

ولما ولي الشيخ الفقيه الصالح أبو عبد الله بن شعيب C قضاء القيروان - ومحل تحصيله في الفقه وأصوله شهيرة - فلما جلس الخصوم إليه وفصل بينهم دخل منزله مقبوضا فقالت له زوجته : ما شأنك ؟ فقال لها : عسر علي علم القضاء فقالت له : .

رأيت الفتيا عليك سهلة اجعل الخصمين كمستفتيين سألاك قال : فاعتبرت ذلك فسهل علي

انتهى